

النهاية في غريب الأثر

{ غطا } (س) فيه [أنه نهى أن ° يُغَطَّي الرجل فَاَهُ في الصلاة] من عادة العرب التَّسْلِيَةُ بالعمائم على الأفواه فَنُهِوا عن ذلك في الصَّلَاة فإن عَرَضَ له التَّشَاؤُبُ جازَ له أن يُغَطَّيَ به أو يَدِرَهُ لِحَدِيثٍ وَرَدَ فيه